

وزارة الداخلية  
قرار رقم ١٨٦٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

**مادة ١** - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثنين عشر شخصاً المدرجة  
أسماؤهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / أحمد السيد أحمد وأخرهم السيدة / مها  
محمد ناجي) .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريجاً في ٢٥/٩/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

## بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ أحمد السيد أحمد	الشرقية ١٩٨١/١١/٢٠
٢	السيد/ وفيق عسادل رفيق	الجيزة ١٩٩٤/٥/١٢
٣	السيد/ شريف نبيل عبد الحليم	الإسكندرية ١٩٧١/٧/١٢
٤	السيد/ يوسف طلعت حلمى	الإسكندرية ١٩٧٩/٩/٣٠
٥	السيد/ محمد محمد فهمي	بورسعيد ١٩٨٥/٩/٤
٦	السيد/ أبو العباس حسين أحمد	القليوبية ١٩٧٢/١٢/٢٥
٧	السيد/ أحمد محمد محمد	القاهرة ١٩٨١/١/١٧
٨	السيدة/ أمل نتاجدار فهمي	القاهرة ١٩٦٦/١/٢٣
٩	السيدة/ مى محمود محمد	الدقهلية ١٩٨٠/١٠/١
١٠	السيدة/ هايدى وليم ناروز	المنيا ١٩٨٨/٩/١
١١	السيدة/ هبة جاد الكريم إبراهيم	الشرقية ١٩٨٧/٩/٢٥
١٢	السيدة/ مها محمد ناجي	الجيزة ١٩٧٨/٨/٢٣